

## 20952 - هل يأخذ المال الذي جاءه من شركة يانصيب ؟

### السؤال

عرفت مؤخراً بأن المال الذي حصلت عليه لمساعدتي في الدراسة هو من شركة اليانصيب ، هل يجوز أن أقبل هذا المال ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان هذا المال هو مساعدة مجردة ولا يترتب عليه شرط في العمل عندهم - مثلاً - أو الدعاية لهم والتزكية لأعمالهم : فإنه ليس هناك مانع من قبول هذا المال وأخذه ، فالمال الحرام لكسبه يجوز الاستفادة منه وتملكه إذا انتقل بصورة شرعية .

قال الشيخ ابن عثيمين حفظه الله :

... وقال آخرون : ما كان محرماً لكسبه ؛ فإنما إثمه على الكاسب لا على من أخذه بطريق مباح من الكاسب ، بخلاف ما كان محرماً لعينه كالخمر والمغصوب ونحوهما ، وهذا القول وجيه قوي ، بدليل أن الرسول صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً لأهله - رواه البخاري ( 1954 ) ومسلم ( 3007 ) - ، وأكل من الشاة التي أهدتها له اليهودية بخيبر ، وأجاب دعوة اليهودي - رواه أحمد ( 210 / 3 ) - .

ومن المعلوم أن اليهود معظمهم يأخذون الربا ويأكلون السحت ، وربما يقوِّي هذا القول قوله صلى الله عليه وسلم في اللحم الذي تُصدِّق به على بريرة " هو لها صدقة ولنا منها هدية " - رواه البخاري ( 1398 ) ومسلم ( 2764 ) - .

" القول المفيد شرح كتاب التوحيد " ( 3 / 138 ، 139 ) .

وللمزيد : يرجى مراجعة جواب السؤال رقم ( 4820 ) .

وننبه على أنه لا يجوز للمسلم البقاء في بلاد الكفر ، ولا الدراسة في مكان مختلط لما في ذلك من الوقوع في محاذير شرعية متعددة .

وللمزيد : يرجى مراجعة أجوبة السؤلين : ( 2956 ) و ( 10338 ) .

والله أعلم .